

الفصل الثالث عشر

في حقيقة الدعاء

قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله ⁽¹⁾: إن الدعاء مصدر من قولك: دعوت

(1) هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي أبو سليمان من ولد زيد بن الخطاب. قال السلفي: ذكر الجرم الغفير والعدد الكثير أن اسمه حمد وهو الصواب وعليه الاعتماد. وذكره ياقوت في معجم الأدباء في باب أحمد وقال إن الثعالبي وأبا عبيد الهروي كانا معاصريه وتلميذه سمياه أحمد، وذكر أبو سعد السمعاني في «كتاب مرو» وسئل أبو سليمان عن اسمه فقال: اسمي الذي سميت به حمد لكن الناس كتبوه أحمد فتركته عليه ورثاه أبو بكر عبد الله بن إبراهيم الحنبلي فقال:

وقد كان حمداً كاسمه حمد الوري شمائل فيها للثناء مباح
خلائق ما فيها معائب لعائب إذا ذكرت يوماً فهنّ مدائح
قال السمعاني: كان الخطابي حجة صدوقاً رحل إلى العراق والحجاز وجال في خراسان وخرج إلى ما وراء النهر وكان يتجر في ملكه الحلال وينفق على الصلحاء من إخوانه وقال الثعالبي: كان يشبه في زماننا بأبي عبيد القاسم بن سلام وقد طوف وألف في فنون العلم، وأخذ الفقه عن أبي بكر القفال الشاشي وأبي علي بن أبي هريرة ونظرتهما من أصحاب الشافعي ومن تصانيفه: «معالم السنن» شرح السنن لأبي داود. كتاب «غريب الحديث» وفيه ما لم يذكره ابن قتيبة ولا أبو عبيد في كتابيهما وهو كتاب ممتع. كتاب «تفسير أسماء الرب ﷻ» كتاب «شرح الأدعية المأثورة». كتاب «شرح البخاري» كتاب «العزلة». كتاب «إصلاح الغلط». كتاب «العروس». كتاب «أعلام الحديث». كتاب «الغنية عن الكلام». كتاب «شرح دعوات». لابن خزيمة

ومن شيوخ الخطابي في الأدب وغيره إسماعيل الصفار، وأبو عمر الزاهد، وأبو العباس الأصم، وأحمد بن سليمان التجار، وأبو عمرو السماك، ومكرم القاضي، وجعفر الخالدي كلهم بغدادي سوى الأصم فإنه نيسابوري. وروى عن الخطابي خلق منهم عبد بن أحمد =

الشيء أدعوه دعاءً، ثم أقام المصدر مقام الاسم، فتقول: سمعت دعاً، ودعاء العبد ربه طلب العناية منه واستمداده إياه المعونة.

وحقيقته: إظهار الافتقار إليه والاعتراف بالبراءة من الحول والقوة لديه، وهو سمة العبودية، وعلامة الذلة البشرية، وفي معنى الثناء على الله تعالى، وإضافة الجود والكرم إليه سبحانه.

ومن قال بأنه عديم الفائدة فله من الدلائل:

الأول: أن المطلوب فيه إما أن يكون معلوم الوقوع وإما أن يكون معلوم اللاوقوع، وإنما كان يكون خالياً عن الفائدة.

والثاني: أنه إما أن يكون مراد الوقوع في الأزل أو لا يكون، ولا يقال: إنه يغير ذلك إذ جعل الخلق لا يغير صنْع الحق، فالدعاء لا يغير الأحكام الأزلية.

الثالث: أنه ﷺ يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، فأية حاجة إلى الدعاء؟

ولهذا قال الخليل عليه السلام لما أمره جبريل بالدعاء: حسبي من سؤالي علمه بحالي، ثم إنه ترك الدعاء في ذلك المقام فيكون تركه أفضل.

الرابع: المطلوب منه إما أن يكون مشتملاً على الحكمة والمصلحة ولا يهمله الحكيم ولا يتركه الجواد الكريم، وإما أن لا يكون ولا يمكن أن يوجد، فلا يجوز طلبه.

الخامس: عن النبي ﷺ أنه قال: «جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة»⁽¹⁾.

= ابن عفير الهروي والحسن بن محمد الكرايسي البستي، ومحمد بن الحسن المقرئ، وعلي بن الحسن الفقيه السجزي، وروى عنه أبو حامد الأسفرايني، والحاكم بن البيهقي، وأبو عبيد الهروي، والثعالبي مولده سنة تسع عشرة وتوفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة. [انظر: الوافي في الوفيات (1/ 987)].

(1) رواه الطبراني في الكبير (11560) ومسند أبي يعلى (96) ومسند عبد بن حميد (636).

السادس: أن الرضا بالقضاء لازم، والدعاء مما ينافيه.

السابع: أنه يشبه الأمر والنهي وفيه ما فيه من إساءة الأدب.

ثم الجمهور من العقلاء قالوا: إنه أعظم مقامات العبادة، وعليه من الدلائل:

الأول: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: 186] وفيه من اللطائف، فإن فيه ما يدل على أن العبد له، وعلى إنه للعبد، ثم إنه تعالى لم يقل: هو قريب مني، بل: أنا قريب منه، وفيه من الإكرام للعبد.

الثاني: قوله تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: 60].

ولا يقال: كيف هو والداعي يدعوه في كثير من الصور فإنه لا يجيبه مع أنه كريم إذا وعد وقى، فإن الداعي لا يدعو على الإخلاص إلا ويجيبه، لكنه لا يظهر في الحال لمصلحة تعود إليه في المال.

الثالث: قوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: 55].

الرابع: قوله عليه الصلاة والسلام: «الدعاء مخ العبادة»⁽¹⁾، وفي رواية: «هو العبادة»⁽²⁾ وفيه من الآيات والأخبار ما فيه.

وأما الشبه المذكورة فنقول في الجواب عن الأول: أنه مما يستلزم الجبر وذلك باطل، فإنه تعالى قادر على كل شيء يفعل ما يشاء باختياره، بل العبد كذلك بأقدار الله تعالى.

وفي الثاني: بأنه يفضي إلى الجبر أيضاً كذلك، ولأنه إظهار التذلل لا الإعلام بتغير الأحكام.

(1) إسناده ضعيف. أخرجه الترمذي في سننه (3371) وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة أ.هـ.

(2) رواه ابن حبان في صحيحه (890) والحاكم في المستدرک (1802) وفي سنن الترمذي (2969) عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «الدعاء هو العبادة».

وفي الثالث: يمكن أن يصير ما ليس مصلحة مصلحة بشرط وجود الدعاء، وهو الجواب عن الرابع.

وفي الخامس: أنه إظهار العبودية كما مر، وإظهار العجز عن الاطلاع على حكمه تعالى، كذلك هو الجواب عن السادس.

وفي السابع: أنه إذا كان على سبيل التضرع فلا يشبه الأمر، ولأنه إذا كان مأمور به فالإساءة في الإعراض عنه، وهذا ظاهر.

